

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم **364** مؤرخ **09 جوان 2014**
يتضمن كفايات وشروط التحاق حاملي شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية
بالتكوين لنيل شهادة الليسانس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14 - 154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 219 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1990 والمتضمن إحداث شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية لمؤسسات التعليم العالي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1429 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 - 299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 711 المؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر،
- وبمقتضى القرار رقم 712 المؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد كفايات التقييم والتدرج والتوجيه في طور الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر.

يقرر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد كفايات وشروط التحاق حاملي شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية بالتكوين لنيل شهادة الليسانس.



الفصل الأول

قواعد عامة

المادة 2 : يمكن حملة شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية الحاصلين على شهادة البكالوريا أو شهادة أجنبية معادلة لها والذين يستوفون الشروط المحددة في هذا القرار، مواصلة التكوين للحصول على شهادة الليسانس.

المادة 3: يجب على المترشحين لنيل شهادة الليسانس المذكورين في المادة الثانية أعلاه، حيازة شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية منذ خمس (05) سنوات على الأقل.
يجب على المترشحين العاملين الحصول على انتداب من طرف هيأتهم المستخدمة.

المادة 4: يخضع التسجيل في شعبة الليسانس للمعايير التالية:

- الرغبة المعبر عنها من طرف المترشح،
- ملمح الشهادة المحصل عليها من طرف المترشح وتناسبه البيداغوجي مع ملمح شعبة الليسانس المعنية،
- قدرات الاستقبال والتأطير في شعبة الليسانس المعنية.

المادة 5: يتم الالتحاق بإحدى شعب الليسانس، عن طريق مسابقة حسب الشهادة.
يتم ترتيب المترشحين، على أساس النتائج البيداغوجية للمسار الدراسي المتبع و العقوبات التأديبية المحتملة.

المادة 6 : يمكن الحاصل على شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، الترشح للتكوين لنيل شهادة الليسانس في أي مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي.

المادة 7: يجب على المترشح الناجح والحامل لرصيد مبدئي قوامه 120 رصيداً، مواصلة وإتمام تكوين إضافي لنيل شهادة الليسانس. يحدّد برنامج تكوينه الإضافي، وفق الإجراء الخاص بالمعادلة الجزئية يشرف عليها فريق التكوين لليسانس المعنية، بالتنسيق مع رئيس القسم.

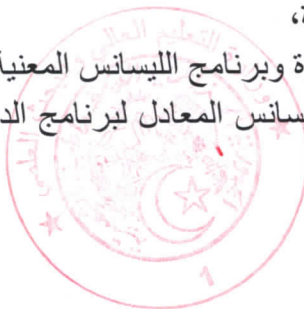
الفصل الثاني

المعادلة الجزئية

المادة 8: يتم إعداد المعادلة الجزئية للدراسات المنجزة لكل مترشح ناجح.
ترتكز المعادلة الجزئية، على دراسة المسار البيداغوجي الفردي للمترشح.

المادة 9: يتعلق الإجراء الخاص بالمعادلة الجزئية للدراسات المنجزة، بالجوانب التالية:

- تقييم شامل لبرنامج الدراسات المنجزة،
- المقارنة بين برنامج الدراسات المنجزة وبرنامج الليسانس المعنية،
- تحديد الجزء من برنامج دراسات الليسانس المعادل لبرنامج الدراسات المنجزة لشهادة الدراسات الجامعية التطبيقية،



- إعداد مسار التكوين التكميلي الواجب إنجازه، لنيل شهادة الليسانس المعنية، طبقا للتنظيم المعمول به ،
- إعداد شهادة فردية للمعادلة الجزئية للدراسات المنجزة.

المادة 10: يسلم كل من رئيس القسم وعميد الكلية أو مدير المعهد الشهادة الفردية للمعادلة الجزئية للدراسات المنجزة. تبرز هذه الشهادة النتائج التي خلص إليها الإجراء الخاص بالمعادلة الجزئية.

المادة 11: تلغى كل الأحكام المخالفة لهذا القرار.

المادة 12: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدراء المؤسسات الجامعية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وكيل التعليم العالي والبحث العلمي
الأستاذ محمد مبارك

